الأمم المتحدة

A/C.3/62/SR.21

الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون

Distr.: General
13 December 2007
Arabic
Original: French

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الحادية والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد وولف ..... (جامايكا)

المحتويات

البند ٦٢ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية (تابع)

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

البند ٦٣ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

(أ) النهوض بالمرأة (تابع)

البند ٦٦ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

البند ٧٠ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

(و) الاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

07-55790 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٠.

البند ٦٢ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية (تابع)

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع) (A/C.3/62/L.5)

مشروع تقرير بشأن تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالأشخاص ذوي الإعاقة (A/C.3/61/L.5)

١ - **السيد هيرموسو** (الفلبين): عرض مشروع القرار A/C.3/62/L.5 وشارك في تقديمه الأردن، وأذربيجان، وأندورا، وبنما، وبيلاروس، وتركيا، وجمهورية كوريا، وكمبوديا. وقال إنه رغم الجهود التي بذلها المجتمع الدولي من أجل التوصل إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية حتى عام ٢٠١٥، يُخشى أن الاستراتيجيات التي ينفذها من أجل تحقيق هذه الغاية لا يستفيد منها الأشخاص الأكثر عزلة، لا سيما الأشخاص المعوقين، الذين يحتمل أن يستفيدوا أقل من غيرهم بسياسات التنمية التقليدية. ويهدف مشروع القرار إلى جعل هؤلاء الأشخاص يشاركون بشكل كامل وعلى قدم المساواة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأشار إلى أن برنامج العمل العالمي لعام ١٩٨٣ المتعلق بالمعوقين ما زال يمت بصلة إلى الواقع بصفة خاصة لأنه يقدم توجيهات تسمح بتحليل حالة هؤلاء الأشخاص وإيجاد حلول لها، ومن ثم يمكن أن يساعد على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛ ويدعو إلى إدماج المسائل المتعلقة بالمعوقين في عملية التنمية؛ ويحث الحكومات والجهات الفاعلة الأخرى المعنية على معالجة حالة المعوقين في إطار الأهداف الإنمائية للألفية.

٢ - **السيد خان** (سكرتير اللجنة): أعلن أن إندونيسيا، وباراغواي، والجماهيرية العربية الليبية، والسنغال، وغينيا، والكاميرون، ومالي انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البند ٦٣ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

(أ) **النهوض بالمرأة** (تابع) (A/C.3/62/L.14)

مشروع قرار بشأن العنف الموجه ضد العاملات المهاجرات (A/C.3/62/L.14)

٣ - **السيدة بانزون — أبالوس** (الفلبين): قالت وهي تعرض مشروع القرار A/C.3/62/L.14 الذي شاركت في تقديمه إندونيسيا، إن مشروع القرار يتناول العناصر الأساسية للقرار ١٣٩/٦٠ الذي اعتمدته الجمعية العامة بتوافق الآراء، ولكنه يركز بشكل أكبر على حالة العاملات المهاجرات ويستعرض الأحداث الجديدة التي وقعت في هذا المجال، لا سيما منذ المشاورات المعقودة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ بمناسبة الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرات الدولية والتنمية.

٤ - ويهدف مشروع القرار بصفة رئيسية إلى إقامة تشريعات وسياسات تتصل بالهجرة والعمل وتعتمد على الحقوق الأساسية، وتراعي نوع الجنس ولا تؤيد التمييز والافتراءات ضد النساء. ويتميز أيضا عن القرار ١٣٩/٦٠ من حيث تعريفه بشكل أوضح للمسؤولية التي يتقاسمها جميع الأطراف المعنية في تعزيز إيجاد بيئة تمنع العنف الموجه ضد العاملات المهاجرات؛ ومن حيث التركيز على ضعف العاملات المهاجرات اللاتي يتم تجاهل حقوقهن لا سيما عندما يكن في وضع قانوني غير سليم؛ ومن حيث التأكيد بصورة أكبر على الطرق الكفيلة بمنع العنف الموجه ضدهن، لا سيما من خلال تسهيل إمكانية حصولهن على المعلومات المتصلة بالهجرة وبحقوقهن الأساسية، ومنح المسؤولين في

السلطات الذين على اتصال بهن التدريب اللازم لتأمين حمايتهن. ويؤكد مشروع القرار أنه من الأهمية بمكان بالنسبة للدول والأعضاء الآخرين في المجتمع الدولي التعاون من أجل تحسين جمع وتحليل البيانات والمعلومات من أجل المساهمة في صياغة سياسات تتعلق بالحقوق وبحالة العاملات المهاجرات. وأخيرا، بما أنه يتم عرض الهجرة بصفة عامة على أنها غير محايدة من الناحية الجنسية، فإنه يهدف إلى تحسين مراعاة نوع الجنس في مجال الهجرة والعمل، وإلى الاعتراف بأن للمهاجرات دور يستطعن أن يلعبنه في التنمية، ويحتجن إلى حماية خاصة. وتأمل المتحدثة أن هذا المشروع سوف يتم اعتماده بتوافق الآراء.

٥ - **الرئيس:** أشار إلى أن إثيوبيا، وإكوادور، وأوغندا، وباراغواي، والسنغال، وغواتيمالا، وغينيا، وكينيا، ومالي شاركت في تقديم مشروع القرار.

مشروع تقرير بشأن تكثيف جهود القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة (A/C.3/62/L.15)

٦ - **السيد فيشي** (فرنسا): عرض، باسم بلده وباسم هولندا، مشروع القرار A/C.3/62/L.15، وأشار إلى أن الجبل الأسود، ورومانيا، وكرواتيا، ومالطة، وهندوراس انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. ويأتي مشروع القرار هذا بعد القرار ١٤٣/٦١ الذي تم اعتماده بتوافق الآراء في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، ويتعلق هذا المشروع بصفة رئيسية بالطبيعة الإجرائية من حيث أنه يرحب بالأنشطة التي قامت بها المنظمة من أجل تنفيذ القرار المذكور أعلاه، من حيث أنه يوضح أحكام قرار الجمعية العامة ١٤٣/٦١. وقال المتحدث إن المفاوضات المتعلقة بمشروع القرار مستمرة بروح بناءة ويأمل أن مشروع القرار سيحصل على دعم أكبر عدد ممكن من الوفود.

٧ - **الرئيس:** أشار إلى أن ألبانيا، وباراغواي، والبرازيل، وبلغاريا، وبوركينا فاسو، وتركيا، والجمهورية الدومينيكية، وجورجيا، وسان مارينو، والكاميرون، وليبريا، وليتوانيا، وليسوتو، وهايتي انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

مشروع قرار بشأن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة A/C.3/62/L.17

٨ - **السيدة كالجوليت** (إستونيا): عرضت مشروع القرار A/C.3/62/L.17 باسم البلدان المشاركة في تقديمه: الأردن، وإستونيا، وأيسلندا، وتركيا، وجمهورية كوريا، والسودان، وسويسرا، وغواتيمالا، وكازاخستان، وكرواتيا، والمكسيك، والنرويج، ونيوزيلندا. وقالت إن خطة التمويل للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٧ لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، تنتهي في عام ٢٠٠٧، وتبين النتائج المترتبة على تطبيقه والواردة في الوثيقة A/62/188 أن الصندوق لا يزال يساعد بلدان العالم على تحقيق أهداف المساواة بين الجنسين واستقلال المرأة كما هو منصوص عليه في الأهداف الإنمائية للألفية، ومنهاج عمل بيجين، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، كما يلعب الصندوق دورا كبيرا في منظومة الأمم المتحدة وباسمها. وبالنظر إلى هذه النتائج، فإن الخطة الاستراتيجية للصندوق للفترة ٢٠٠٨-٢٠٢٢ ترمي إلى تقوية فعاليته في مجال التنمية، وتعزيز الشراكات الاستراتيجية، وحشد الموارد من أجل السنوات المقبلة. وستسمح هذه الخطة التي وافق على أولويتها وأهدافها في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، بتحقيق الهدف الرئيسي لولايته، وهي مساعدة البلدان على جعل المساواة بين الجنسين واستقلال المرأة حقيقة ملموسة في إطار أولوياتها الوطنية.

٩ - ويشير مشروع القرار إلى أنه من الأساسي بالنسبة لكل هيئات الأمم المتحدة المعنية أن تنسق عملها على جميع المستويات من أجل مساعدة البلدان على جعل المساواة بين الجنسين حقيقة ملموسة، كما أنه من الأساسي أن يُمنح الصندوق الاختصاصات اللازمة من أجل دعم برامج وسياسات الأمم المتحدة في هذا الصدد. ويشدد مشروع القرار أيضا على أهمية الصندوق الاستئماني الخاص لدعم مكافحة العنف الموجه ضد المرأة، المنشأ في عام ١٩٩٥. وترحب ممثلة إستونيا بأن الدعم المقدم إلى الصندوق أدى إلى زيادة التبرعات خلال هذه السنوات الأخيرة، وتأمل أن مشروع القرار سوف يحظى بدعم مختلف البلدان.

١٠ - **السيد خان** (سكرتير اللجنة): أشار إلى أن إثيوبيا، وإكوادور، وأوغندا، وباراغواي، وبليز، وتيمور - ليشتي، والجمهورية الدومينيكية، وكوستاريكا، وليبريا، ومالي، وهندوراس انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

مشروع مقرر بشأن ولاية أعضاء اللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (A/C.3/62/L.18)

١١ - **السيدة كالجوليت** (إستونيا): عرضت مشروع المقرر A/C.3/62/L.18 باسم أعضاء اللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. وتتعاون اللجنة، التي يتألف أعضاؤها من المجموعات الإقليمية الخمس، تعاونا وثيقا مع الصندوق فيما يتصل بسياساته وأنشطته، من حيث إسداء المشورة إليه بالإضافة إلى تقديم الدعم إذا كان ذلك ضروريا. وقامت اللجنة من أجل تعزيز هذا التعاون والمحافظة على استمرارية أعمالها بوضع مشروع يرمي إلى إيجاد تناوب بين أعضائها، وعلى هذا الأساس، بعد استقالة عضوَي مجموعة دول آسيا ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، يجب أن يُمنح العضوان الجديدان المقرر أن يعينهما رئيس الجمعية العامة وفقا للفقرة ١٣ من مرفق القرار ٣٩/١٢٥، ولاية كاملة مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وأن يواصل أعضاء اللجنة الاستشارية الباقون قضاء ولايتهم الممتدة ثلاث سنوات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وأعربت ممثلة إستونيا عن الأمل في أن الوفود ستدعم مشروع المقرر الذي سوف يساهم في تعزيز الصلات بين صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والدول الأعضاء في المنظمة.

١٢ - **الرئيس**: أشار إلى أن كينيا وهندوراس انضمتا إلى مقدمي مشروع القرار.

مشروع قرار بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (A/C.3/62/L.20)

١٣ - **السيد راسموسين** (الدانمرك): عرض مشروع القرار A/C.3/62/L.20 الذي يتضمن التوصيات التي وضعتها اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويشير بصفة خاصة إلى فقرتين ١٤ و ١٥، وبموجبهما، تمنح اللجنة الإذن بعقد ثلاث دورات سنويا مدة كل منها ثلاثة أسابيع، باعتبار ذلك تدبيرا مؤقتا، ابتداء من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، وبالاجتماع في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ لمدة ستة أيام كحد أقصى في أفرقة عمل متوازية خلال دورة واحدة في السنة، مما سيسمح لها بتدارك التأخر الذي تراكم في دراسة تقارير الدول الأطراف. أما الآثار في الميزانية البرنامجية للتوصيات الواردة في تقدير اللجنة عن عمل دورتها التاسعة والثلاثين فهي معروضة في الوثيقة A/2007/L.42.

١٤ - **السيد خان** (سكرتير اللجنة): أشار إلى أن أرمينيا، وإكوادور، وباراغواي، وبوتسوانا، والجمهورية الدومينيكية، ورومانيا، وكرواتيا، وهندوراس انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البند ٦٦ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

(أ) **تعزيز حقوق الطفل وحمايتها** (تابع) (A/C.3/62/L.22)

مشروع قرار بشأن اليوم العالمي للتوعية بمرض التوحد (*A/C.3/62/L.22*)

١٥ - **السيدة الثاني** (قطر): عرضت مشروع القرار باسم مقدميه وقد شكرتهم على تعاونهم. وأضافت أن وفدها يأمل أن مشروع القرار سيحظى بتأييد معظم الوفود، وسوف يستمر الوفد في مشاوراته لهذا الغرض حتى التوصل إلى توافق للآراء.

١٦ - **السيد خان** (سكرتير اللجنة): أشار إلى أن إكوادور، وأوغندا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، والبرازيل، وجامايكا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكينيا، وليبريا، ونيكاراغوا، وهندوراس انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البند ٧٠ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(أ) **تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان** (تابع)

(و) **الاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان** (تابع)

١٧ - **السيدة بوتاغيرا** (أوغندا): قال إنه على الرغم من أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان غير مفروض فرضا في بلده إلا أنه يشكل أساس الدستور. وعليه، فإن بعض الحقوق لا تعاني من أي انتهاكات في أوغندا مثل: الحق في عدم التعرض للتعذيب أو أشكال أخرى من المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والحق في عدم التعرض للرق أو العبودية، والحق في المحاكمات العادلة، والحق في رفع الدعاوى. وإن احترام هذه الحقوق مضمون في نظام قضائي مستقل، بالإضافة إلى المحكمة الدستورية، واللجنة الأوغندية لحقوق الإنسان، والمفتش العام للحكومة والبرلمان. وبالإضافة إلى ذلك، يرمي الدستور الجديد الذي يجري إعداده إلى إنشاء نظام ديمقراطي قائم على سيادة القانون، كما أن أوغندا طرف في عدد من الصكوك الدولية والإقليمية المتصلة بحقوق الإنسان. وعليه فإن أوغندا لا تأبه بهؤلاء الذين ينصبون أنفسهم شرطي العالم، ويجعلون من الدفاع عن حقوق الإنسان أداة سياسية لخدمة مصالحهم الشخصية. ومن أجل تجنب مثل هذا التلاعب تم إنشاء مجلس حقوق الإنسان الذي يجب تأييده والحيلولة دون تجاوزه.

١٨ - وأضاف أن الحكومة الأوغندية وضعت لنفسها برنامجا عنوانه "العدالة والقانون والنظام" ويستند إلى إصلاح نظامي العدالة الجنائية والتجارية، ويهدف إلى تأمين الفعالية ونوعية العدالة، وتسهيل اللجوء إليها من أجل مكافحة الفقر على نحو أفضل. وفيما يتعلق بالعدالة الجنائية، فقد تم تكليف وزارة العدل بصفة خاصة باتخاذ تدابير من أجل زيادة عدد القضاة في الريف بغية إفساح المجال أمام الكينيين للجوء إلى العدالة بسهولة أكبر وبسرعة أكبر. وفيما يتعلق بالعدالة التجارية، تعتزم الحكومة إنشاء بيئة مؤاتية للاستثمارات المحلية والأجنبية.

١٩ - وفيما يتعلق بالفساد، تدرك حكومة أوغندا المسؤولية التي تقع على عاتقها من أجل ضمان شفافية الشركات العامة، ومما يثير قلقها الآثار الضارة للفساد على النمو الاقتصادي، ومكافحة الفقر، والمحافظة على سيادة القانون. وقد وضعت الحكومة في الوقت الراهن قوانين جديدة ضد الفساد وقامت بتحيين نصوص القوانين الحالية.

٢٠ - وتقوم من ناحيتها اللجنة اللجان المشرفة التابعة للبرلمان بمواصلة أداء دور هام في مكافحة الفساد. وهناك

مشروع قانون يتصل بمنع الفساد ويرمي إلى توسيع نطاق القانون الذي يحمل نفس الاسم، وتشديد العقوبات المفروضة. وإذا تم اعتماد هذا القانون، فإن التشريع الأوغندي سوف يطابق اتفاقية الأمم المتحدة في مكافحة الفساد التي صدقت عليها أوغندا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

٢١ - وختاما، ناشد المتكلم الدول الأعضاء تقوية آليات التعزيز المتكامل والشامل لحقوق الإنسان، وقال إنه يؤيد ترشيد إنشاء تقارير عن حقوق الإنسان تسهّل مهمة الدول الأعضاء في هذا المجال.

٢٢ - **السيدة ميدال** (نيكاراغوا): أوضحت أن بلدها الذي انضم إلى ستة صكوك دولية رئيسية تتصل بحقوق الإنسان لم يتمكن من الوفاء بالتزاماته في الفترة من ١٩٩٠ إلى ٢٠٠٦ فيما يتعلق بتقديم التقارير الدورية عن تطبيق القوانين المعترف بها في هذه الصكوك. وإذ يدرك بلدها أهمية تعزيز هذه الحقوق وإذ تم انتخابه في مجلس حقوق الإنسان حتى عام ٢٠١٠، قدمت نيكاراغوا منذ عدة شهور التقارير المتعلقة بتطبيق الصكوك المتصلة بحقوق الإنسان التي كان ينبغي أن تقدمها منذ أكثر من ١٥ سنة أحيانا، وهي الوثيقة الأساسية المشتركة و ١٣ تقريرا دوريا، كما وقّعت نيكاراغوا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.

٢٣ - وأضافت أن حكومة المصالحة والوحدة الوطنية، منذ توليها السلطة، تعلق أهمية كبيرة على حماية حقوق الإنسان في البلد، لا سيما القضاء على الفقر ومكافحة الجوع وإتاحة التعليم، وتوفير خدمات صحية مجانية، وإيجاد فرص عمل للجميع، وكلها أهداف تتسم بالإلحاح بصفة خاصة. وإن التقارير التي وضعتها الحكومة لتقديمها إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات أتاحت لها فرصة الوفاء بالتزاماتها الدولية في هذا الصدد، كما أتاحت لها إمكانية تحقيق النتائج المرجوة من أجل حماية حقوق الإنسان. وإن المجتمع الدولي الذي تعاون مع الحكومة لهذا الغرض كان بمثابة معونة قيّمة. وقامت الحكومة كذلك بالتحقق المنهجي، من خلال اللجنة المشتركة بين المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان التي تم إنشاؤها في الآونة الأخيرة، إذا كان يتم احترام أحكام التشريع الوطني والاتفاقات الدولية الرامية إلى حماية حقوق الإنسان. وفي كل هذه المجالات، استفاد بلدها من دعم مملكة الدانمرك والمساعدة التقنية التي يقدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.

٢٤ - وإذ إن بلدها مهتم بأن يتابع ويحرص على التطبيق الفعال للتشريع الوطني والمعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، من خلال إيلاء اهتمام خاص بالجماعات الضعيفة والأقليات، تهتم حكومة نيكاراغوا بإنشاء الآليات اللازمة لتحقيق هذه الغاية. وتؤيد الحكومة أيضا الجهود التي تبذلها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات من أجل تحقيق الانسجام في طرائق العمل بذلك وزيادة فعاليتها.

٢٥ - وأضافت أن نيكاراغوا بمساعدة المجتمع الدولي مصممة على العمل من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة وضمان الممارسة الفعالة للحقوق الأساسية على أراضيها وفي العالم بأسره.

٢٦ - **الرئيس**: أعلن اختتام اللجنة لدراسة البندين ٧٠ (أ) و (و) من جدول الأعمال.

البند ٧٠ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

٢٧ - **السيد موبوري - مويتا** (كينيا): قال إن وفده ينضم إلى البيان الذي أدلى به ممثل بنن باسم مجموعة الدول

الأفريقية. فالتنمية أمر لا غنى عنه لممارسة جميع حقوق الإنسان بصورة فعالة، وهي حقوق عالمية غير قابلة للتجزئة ومترابطة ووثيقة الصلة ببعضها البعض. وإذا كان المجتمع الدولي يعلق أهمية كبيرة على احترام الحقوق المدنية والسياسية ومنع انتهاكها، إلا أنه يميل إلى وضع احترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المرتبة الثانية، وعدم إدانة الانتهاكات الهائلة في حقها، على الرغم من أن كل هذه الحقوق الأساسية لا يمكن التمييز بينها.

٢٨ - وأضاف أن الهيئات التي تم إنشاؤها بموجب الصكوك المتصلة بحقوق الإنسان تلعب دورا لا غنى عنه في تعزيز الاحترام العالمي والتطبيق الفعال لهذه الصكوك. وأضاف أن هذه الهيئات تجري حوارا دائما مع الدول، وتضع من أجلها التوجيهات والتوصيات، وتعالج ملاحظاتها العامة والنهائية التي تساعد على احترام المعاهدات المتصلة بحقوق الإنسان. وإن إعداد كل التقارير التي ينبغي عرضها عليها يشكل مع ذلك عبئا ثقيلا وعليه فإن المفوض السامي لحقوق الإنسان ينبغي أن يزيد من المساعدة التقنية المقدمة إلى الدول في هذا المجال، ويكثر من الأنشطة الرامية إلى تعزيز قدراتها. ولم تدخر كينيا أي جهد من أجل الوفاء بالتزاماتها، وتمكنت بذلك من تقديم تقرير واحد في عام ٢٠٠٧ إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وتقرير أولي إلى لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بالإضافة إلى التقرير المقرر تقديمه في إطار اتفاقية حقوق الطفل.

٢٩ - وقال إن كينيا أحرزت تقدما واضحا على طريق إدماج أحكام مختلف الصكوك المتصلة بحقوق الإنسان في تشريعها، لا سيما تلك الأحكام الواردة في اتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت كينيا فريقا عاملا معنيا بتطبيق القانون الإنساني الدولي، وتعمل على وضع سياسة وطنية في مجال حقوق الإنسان، وخطة عمل ترمي إلى تعزيز وحماية هذه الحقوق. واتخذت كينيا كذلك تدابير في هذا الاتجاه في السنوات الأربع الماضية، فأنشأت لجنة وطنية معنية بحقوق الإنسان، ولجنة مشتركة بين الوزارات معنية بإسداء المشورة إلى الحكومة فيما يتعلق بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، ولجنة توجيهية متعددة القطاعات معنية بتنسيق عملية إعداد السياسة الوطنية وخطة العمل المذكورتين أعلاه؛ وأخضعت نفسها للدراسة التي قامت بها آلية التقييم الأفريقية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وأصلحت جهاز العدالة الجنائية فيها من أجل تحسين اللجوء إلى العدالة وتعزيز المساواة لا سيما لصالح المستضعفين. ووضعت كينيا كذلك تشريعات في مجال حقوق الإنسان من بينها القانون المتصل باللجنة الوطنية المعنية بالفوارق بين الجنسين، وشرعت في برنامج يتصل بالحكم الرشيد والعدالة والقانون والمحافظة على النظام.

٣٠ - غير أن كينيا ما زالت تواجه مختلف العقبات مثل: ضعف المؤسسات التي يجري إصلاحها إلى حد كبير؛ ونقص اطّلاع المواطنين على حقوقهم الأساسية، وتحاول الحكومة سد هذا النقص بمساعدة المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية؛ والفقر الذي يعرقل إلى حد كبير ممارسة الحقوق الأساسية — حتى إذا كان عدد الكينيين الذين يعيشون تحت خط الفقر انخفض انخفاضا طفيفا، مما يجعل الاحتياجات الأساسية للمستضعفين غير مستوفاة في مجالات مثل التغذية، والمأوى، والتعليم، والمنشآت الطبية، وإمكانية اللجوء إلى العدالة؛ وإصلاح الدستور والقوانين، وهو أمر غير سهل، ولكنه تم التوصل في إطاره إلى توافق للآراء بشأن وضع عدة أحكام تقدمية تتصل بحقوق الإنسان في مجال المساواة بين الجنسين، والمواطنة، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية، كما تم إعادة تشكيل لجنة الإصلاح التشريعي بحيث تستطيع أن تقدم توصيات بشأن نصوص قانونية جديدة تؤيد الممارسة الفعلية لحقوق الإنسان أو تعديل النصوص القائمة أو إلغائها.

٣١ - وأضاف أن كينيا مصممة بشدة على الوفاء بالتزاماتها بموجب الصكوك الدولية المتصلة بحقوق الإنسان لمصلحة شعبها بأكمله، وفي إطار احترام المبدأ الذي ينص على أن الرجال والنساء يولدون متساوين.

٣٢ - **السيد فوهيدوف** (أوزبكستان): قال إن بلده منذ حصوله على الاستقلال، يندمج بصورة فعالة في المجتمع الدولي. وقد صدق على أكثر من ٦٠ معاهدة دولية تتصل بحقوق الإنسان، وأعد ١٨ تقريرا عن تطبيقها، كما أنه ينفذ الآن خطط عمل وطنية ترمي إلى تنفيذ توصيات الهيئات المنشأة بمعاهدات. كما أنه اتخذ جميع التدابير اللازمة من أجل تنفيذ التعهدات التي قطعها على نفسه على المستوى الدولي بضمان وحماية حقوق الإنسان من خلال إنشاء منصب أمين للمظالم، ومركز وطني لحقوق الإنسان، ومعهد مكلف بمتابعة التشريع الوطني وتطبيقه.

٣٣ - ووفقا للقانون المتعلق بإنشاء منصب أمين للمظالم، علما بأن أوزبكستان هي أول دولة في رابطة الدول المستقلة التي أنشأته في عام ١٩٩٧، يسمح أمين المظالم للأشخاص الذين تم انتهاك حقوقهم في الماضي بالحصول على تعويضات، واتخاذ تدابير من أجل تحسين حماية حقوق الإنسان، وتوفير المعلومات القانونية إلى السكان. وهو بذلك يساهم مساهمة حقيقية في حماية حقوق الإنسان في البلد وفي كل سنة يقدم تقارير إلى البرلمان يتم نشرها وتوزيعها على نطاق واسع.

٣٤ - وأضاف أن المركز الوطني لحقوق الإنسان يقوم بإعداد وتقديم تقارير دورية عن أوزبكستان إلى المعاهدات الرئيسية الست المتصلة بحقوق الإنسان والتي انضمت إليها أوزبكستان، وعلى هذا الأساس فإن أوزبكستان تتصرف على نحو يطابق تماما مبادئ باريس المتصلة بالمؤسسات الوطنية المكلفة بالدفاع عن حقوق الإنسان. ومهمة أمين المظالم أيضا تتمثل في نشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان، وتوفير التدريب والتثقيف في هذا المجال.

٣٥ - وقال إن المؤسسة المعنية بمتابعة التشريع الوطني وتطبيقه تتأكد إذا كان القانون الأوزبيكي يطابق أحكام الصكوك الدولية التي انضمت إليها أوزبكستان، وإذا كانت الآليات الوطنية للدفاع عن حقوق الإنسان تعمل بشكل مرض، وإذا كانت تُنتهك هذه الحقوق، وسبب هذا الانتهاك.

٣٦ - وأضاف أن المنظمات غير الحكومية تلعب أيضا دورا كبيرا في حماية حقوق الإنسان في البلد. وإن رابطات المحامين والقضاة، ومركز دراسات حقوق الإنسان والقانون الإنساني، والعديد من المنظمات الأخرى تساهم في الدفاع عن حقوق المواطنين وتسمح بإعطاء مضمون ملموس لسياسات الحكومة الرامية إلى إنشاء مجتمع مدني قوي.

٣٧ - وقال إن التعاون بين الكيانات الوطنية المكلفة بالدفاع عن حقوق الإنسان والكيانات العامة المكلفة بتطبيقها وبالعمل على احترام القانون تعاون مثمر جدا. ففي عام ٢٠٠٤ مثلا أبرم أمين المظالم - المؤهل بالتحقيق في أكثر انتهاكات حقوق الإنسان خطورة - والنائب العام، ووزارة الشؤون الداخلية اتفاقات لتوفير المساعدة المتبادلة من أجل حل المشاكل المرتبطة بتطبيق حقوق الإنسان. وقامت وزارة الشؤون الداخلية كذلك بالإضافة إلى رابطة المحامين في عام ٢٠٠٣ بالتوقيع على بروتوكول يتصل بقانون العقوبات، ويهدف إلى ضمان الحق في الدفاع عن كل معتقل، مهما كانت مدة اعتقاله.

٣٨ - وبالإضافة إلى ذلك، تم وضع نظام للتدريب على حقوق الإنسان داخل الهيئات العامة المعنية. ويستفيد كبار المسؤولين في وزارة الداخلية والعاملين في مكتب المدعي العام ووزارة العدل من متابعة دورات تدريبية في هذا المجال. وقد

تم ترجمة أكثر من ١٠٠ وثيقة قانونية إقليمية ودولية إلى اللغة الأوزبكية كما تم نشرها، ومن بينها المعاهدات الدولية الرئيسية السبع المتصلة بحقوق الإنسان.

٣٩ - وقال إن أوزبكستان مستعدة بشكل كامل للوفاء بتعهداتها على الصعيد الدولي في مجال حقوق الإنسان، ومتابعة الإصلاحات التي شرعت فيها في هذا المجال، والتعاون بشكل كامل وبكل شفافية مع هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب الميثاق وبموجب المعاهدات.

٤٠ - **السيدة عبد الحق** (الجزائر): قالت إنه يتم الاستمرار في تفسير الفقرة ٨ من إعلان فيينا الذي تم اعتماده في مؤتمر فيينا في عام ١٩٩٣ على نحو انتقائي وتقييدي وبشكل يحبذ البعد السياسي لحقوق الإنسان على حساب بعده الاقتصادي والاجتماعي. وفي رأي وفدها، مما يستحق التشجيع إدخال بُعد حقوق الإنسان في مختلف أنشطة الأمم المتحدة، غير أن ذلك ينبغي أن يتم في إطار استراتيجية قادرة على البقاء ومثمرة، ترمي إلى تعزيز قبول أوسع وتشجيع أكثر فعالية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٤١ - وأضافت أن الاعتراف بعالمية حقوق الإنسان لا يعني أبدا أنه يوجد نموذج واحد للتنظيم الاجتماعي أو السياسي. وكما يتضح من إعلان فيينا، فإن هذه العالمية لا معنى لها إلا إذا رافقها الاعتراف بالخصوصيات الثقافية والتاريخية والجغرافية، وإذا كانت قائمة على مبادئ القانون الدولي الذي يشكل القاعدة القانونية والسياسية للأمم المتحدة ونظام العلاقات الدولية، أي مبادئ المساواة السيادية للدول، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، واحترام النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي منحتها الشعوب لنفسها. وإن إنشاء مجلس لحقوق الإنسان جاء بدافع من إرادة الدول لإنشاء هيئة للحوار والتعاون، يكون خاليا من ممارسة الانتقائية والتسييس، وهو الأمر الذي اتسمت به لجنة حقوق الإنسان. وإن تحسين الممارسات التي تتبعها الدول في مجال حقوق الإنسان يتطلب أن يوضع في الاعتبار مستوى تنمية الدول وتنوع حالتها، واحترام خصوصياتها. ومن أجل المحافظة على مكتسبات مؤتمر فيينا، ترى الجزائر أنه من المفيد والمهم القيام بإجراء تقييم صارم وموضوعي لتنفيذ الإعلان العالمي وخطة عمل فيينا في إطار مجلس حقوق الإنسان.

٤٢ - وأضافت أن الجزائر تعلق أهمية كبيرة على حقوق الإنسان، ومن أجل إعطائها إطارا قانونيا أفضل، وحمايتها بشكل فعال أكبر، جعلت إصلاح قطاع العدالة على رأس أولوياتها. وعلى هذا الأساس، تم إجراء تعديل كبير لقانون العقوبات، وقانون الإجراءات المدنية، وطرق تقديم المساعدة القانونية، وأداء الجهاز الإصلاحي. ومن هذا المنظور أيضا، تم تنقيح قانون الأسرة وقانون الجنسية تنقيحا تاما.

٤٣ - وإذ إن الجزائر طرف في الصكوك الرئيسية الدولية المتصلة بحقوق الإنسان، ومن بينها البروتوكولان الاختياريان لاتفاقية حقوق الطفل التي صدقت عليهما في عام ٢٠٠٦، تفي الجزائر بالتزاماتها في المعاهدات. وتقدم بصورة منتظمة وضمن المهل المحددة، تقاريرها الدورية إلى مختلف اللجان المعنية وتعتزم مواصلة تعاونها وحوارها معها ومع جميع هيئات الدفاع عن حقوق الإنسان غير المرتبطة بمعاهدات في الأمم المتحدة. وتتعاون كذلك مع المنظمات غير الحكومية الدولية المهتمة بحقوق الإنسان.

٤٤ - وأضافت أن المرحلة الانتقالية إلى الديمقراطية التي شرعت فيها الجزائر سمحت لها بإنشاء مؤسسات تعددية منتخبة. ويقوم أشخاص ينتخبهم الشعب من القاعدة إلى القمة بإدارة شؤون الدولة. وجعلت الجزائر من مبدأ تناوب السلطة وتنظيم انتخابات حرة وصادقة اختيارا لا رجعة فيه، مكرسا في القانون الأساسي. وهناك عشرات الأحزاب السياسية تعمل في الساحة السياسية الجزائرية، وبعضها ممثل

في الجمعية الوطنية. والمجتمع المدني آخذ في التوسع، والصحافة تتسم بصفة خاصة بالدينامية والتنوع والحرية. وإذ إن الجزائر مصممة على المضي في طريق الديمقراطية حتى نهايته، وضعت تنفيذ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على رأس أولوياتها.

٤٥ - **الرئيس**: أعلن أن اللجنة اختتمت بذلك النظر في البند ٧٠ (د) من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٥٠.